

بعضه انساب وان وقع العاشق على خمرها فالضمان على من احدث

وان اصابه طريح المذاب الذي في المايط فلا ضمان وان الطرح المايح
ضمي كمن خرب يد او وضع حجر في الطريق فتلفت انسان وان تلفت
بسمه فضايرها فيما لا والقاب والتراب واما ذ الطين كوضع
الجرح وهذا اذا فعل بواذن الايام فان فعل شيئا من ذلك باذنه
فلا ضمان ولو مات الوارث في البرجوعا او غمما فلا ضمان
عاجزه وان بلا اذن وعند جرحه على الضمان وكذا عند ان يكون في النعم
في الخلع وان وضع حجر في اية امر فمضى ما تلفت به على وكذا لو
وضع حشيشة في الطريق ثم باعها وبيع في المشتريها فتركها للمشتري
فمضاه ما تلفت بها على الباع ولو وضع في الطريق حجر فارق شيئا
ضمه ولو احرق بعد ما تركته الراجح الى موضع آخر لا يضمن ان كان
ساكنة عند وضعه ويضمن من حمل شيئا في الطريق ما تلفت بسقوطه
مستحقا منه وكذا ما دخل حفيرا او قديلا او حصاة الى الحقد
على غيره بلا اذن فاعطى به حقا فالملح او لوا دخل هذه الزيادة
الى مسجدية لا يضمن اجماعا وكذا لو تلف شيئا بسقوطه رتبه
لا يضمن من جلس في المسجد غير متصل فعطى احد من جلس
لها او لقرى بين جلسه لاجل الصلوة او للتعليم او لغيره القرآن

على تاني ولو اضرع جناحا فتنازل
في داهم ارباعا فمضاه ما تلفت به

ايعامدن لوزان دن بونكر

فانما يضمن المستاجر
انما يضمن المستاجر

القران او ينام في انما الصلوة ويعد ان يترقبه او يفقد الحديث
ولا يضمن مسجدية وغيره وانما اما المتكف فيقبل على هذا الخافق ويشمل
لا يضمن بلو خافق وفي الجالس مصليا لا يضمن اجماعا وان
من غير اهل ولو استاجر رب الدار عملة لا يخرج المباح والقلية
تلتف به شئ فالضمان عليه انما قبل فراغ علمهم وان بعده فعليه
ويضمن من صبت الماء في الطريق العام ما عطيت به وكذا ان
رستهم بحيث يزيلوا او توشوا به واستوعب الطريق وان فعل
شيئا من ذلك في سكة غير ناخذة ويعوضون اهلها او وقع فيها او وقع
مستاجر لا يضمن وكذا ان ارضي مال لا يزلق عادة او بعض الطريق
فتجد الماء الممر وعليه ووضع الخيشة كالراشخ في اضية الطريق
وعديه وان رشح فنا خانية باذن صاحبها الضمان على الامر
استحسانا كما لو استاجر ليس طرفي فنا خانوة فتلف به شئ
بعد فوفرو لو كان امره بالبناء في وسط الطريق فالضمان على الامر
ولو كنس الطريق يضمن ما تلفت به او الاضمان فيما تلفت
بشئ فعل في الملك او في فناء في حجة التصرف بان لم يكن العامة
ولا مشتركا لا دخل سكة غير نافذة وان استاجر من حواري
غيره فان علم فعل الجبيرة وان قال حواريان وليس له حجة الحفر

ادوب الدار

رستهم

مستاجر

وعديه

استحسانا

ولو كنس

بشئ فعل

ولا مشتركا